فتاوى الصلاة

صلاة المرأة بغير خمار لضرورة طبية، وقضاء الفوائت بعد الإفاقة/الإثنــين)22-1-4202م(

صلاح الصاوي

الثالث اخت في غرفة العمليات منومة ولن تفيق من غيبوبتها او من تخديرها الا بعد صلاة العشاء هل تقضي ما فات من صلوات دفعة واحدة حين تفيق السؤال التاني الطبيب منعها من وضع اي غطاء على رأسها لفترة اسبوع - 00:00:00

بعد العملية لحساسية منطقة العملية في العناية المركزة لمدة ثلاثة ايام في المستشفى تحت الملاحزة اربعة ايام اخرى كيف تصلي؟ هل تصلي بدون غطاء رأس؟ بالنسبة للسؤال الاول التكليف مناطه القدرة - 00:00:30

وقد رفع القلم عن النائم حتى يستيقظ فاذا افاقت قضت ما فاتها مثل النائم تماما اسأل الله ان يمسح عليها بيمينه الشافية. وان يجمع لها بين الاجر والعافية بالنسبة للحجاب - 00:00:49

فعلى الرغم من ان الخمار شرط في صحة صلاة المرأة الحديث لا يقبل الله صلاة حائض الا بخمار يعني بلغت عادي يعني متلبسة بالحيض لان الحيض لا يعني لا تصلي اصلا - 00:01:07

اثناء حيض ضياء ولا تقضي ما فات من صلاة اثناء الحيض. انما المقصود اذا بلغت المرأة المحيض فلا تقبل الصلاة منها الا بخمار والمقصود به غطاء الرأس والعنق الرأس والعنق - 00:01:24

الا ان التكليف مناطه القدرة عجزت حقا وكان يضر بها صدقا بعد مراجعة ثانية وثالثة مع الاطباء صدت بحالها فان الصلاة لا تسقط باي حال واذا ضاق الامر اتسع والمشقة - 00:01:44

والتيسير ولا يكلف الله نفسا الا - 00:02:06